

## قرار وزارى

رقم ٢٠٠٣/٤١

بتعديل بعض أحكام اللائحة المنظمة لتشكيل لجنة ضريبية

الدخل بوزارة المالية وتنظيم اجراءات عملها الصادرة

بالقرار الوزارى رقم ٩٨/٣٤

إستناداً إلى قانون ضريبة الدخل على الشركات الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٨١/٤٧ وتعديلاته ،

وإلى قانون ضريبة الأرباح على المؤسسات الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٨٩/٧٧ وتعديلاته ،

وإلى اللائحة المنظمة لتشكيل لجنة ضريبة الدخل بوزارة المالية وتنظيم اجراءات عملها الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٩٨/٣٤ ، وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (٢) من اللائحة المشار إليها النص الآتى :  
" تشكيل اللجنة :

تشكل اللجنة برئاسة الأمين العام لوزارة الاقتصاد الوطنى وثلاثة أعضاء يصدر بتعيينهم قرار من الوزير . "

مادة (٢) : تحذف عبارة " بدائرة التنسيق والمتابعة " الواردة فى الفقرة (٥) من المادة (٤) من اللائحة المشار إليها .

مادة (٣) : يلغى كل ما يخالف هذا القرار .

مادة (٤) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من أول يوليو ٢٠٠٣ .

أحمد بن عبدالنبي مكى

وزير الاقتصاد الوطنى

المشرف على وزارة المالية

صدر فى : ١٩/٣/١٤٢٤هـ

الموافق : ٢١/٥/٢٠٠٣م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧٤٥)

الصادرة فى ١٥/٦/٢٠٠٣م